

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا
"شركة مساهمة مصرية"

القوائم المالية المجمعة
عن الثلاثة أشهر المنتهية في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠
وكذا تقرير الفحص المحدود عليها

الصفحة	المحتويات
٤-٣	تقرير الفحص المحدود
٥	قائمة المركز المالي المجمعّة
٦	قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) المجمعّة
٧	قائمة الدخل الشامل المجمعّة
٨	قائمة التغير في حقوق الملكية المجمعّة
٩	قائمة التدفقات النقدية المجمعّة
٣١-١٠	الإيضاحات المتممة للقوائم المالية المجمعّة

تقرير الفحص المحدود على القوائم المالية الدورية المجمعّة

إلى السادة/ رئيس و أعضاء مجلس إدارة شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا
"شركة مساهمة مصرية"

المقدمة

قمنا بأعمال الفحص المحدود لقائمة المركز المالي الدورية المجمعّة المرفقة لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا "شركة مساهمة مصرية" في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠ وكذا القوائم المستقلة للدخل والدخل الشامل و التغيير في حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن الثلاثة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغير ها من الإيضاحات المتممة الأخرى . والإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية الدورية المجمعّة هذه والعرض العادل والواضح لها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، وتنحصر مسؤوليتنا في إبداء استنتاج على القوائم المالية الدورية المجمعّة في ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) " الفحص المحدود للقوائم المالية لمنتشأة والمودى بمعرفة مراقب حساباتها ". يشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المجمعّة عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية ، وتطبيق إجراءات تحليلية ، وغير ها من إجراءات الفحص المحدود. ويقل الفحص المحدود جوهرياً في نطاقه عن عملية مراجعة تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية ، وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكيد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التي قد يتم اكتشافها في عملية مراجعة ، وعليه فنحن لا نبدي رأى مراجعة على هذه القوائم المالية.

الاستنتاج

وفي ضوء فحصنا المحدود ، لم ينمُ إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المجمعّة المرفقة لا تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي لمنتشأة في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠ وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن الثلاثة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

فقرة توجية الانتباه

مع عدم اعتبار ما يلي تحفظاً

- كما هو موضح بالإيضاح رقم (٢٥) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية المجمعّة المستقلة فقد ورد الى الشركة قرار من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن بتشكيل مجلس ادارة الشركة .
- ما زال تأثير انتشار الفيروس (كوفيد ١٩) المستجد مؤخراً علي الاقتصاد والأسواق العالمية مستمراً ، وما يتبعه من تأثير سلبي مرتبط بتطورات هذا الحدث والتي يمكن ان تتحقق في المستقبل من عدة نواحي ، فقد قامت الشركة باتخاذ إجراءات للحد من الأثر المرتبط بتطوير الحدث وللتعرف علي هذه الآثار انظر إيضاح رقم (٢٥) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية المجمعّة عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك الشركة بحسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.

البيانات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة المعد وفقا لمتطلبات القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية متفقة مع ما هو وارد بدفاتر الشركة وذلك في الحدود التي تثبت بها مثل تلك البيانات بالدفاتر.

صدر قانون تنظيم نشاط التأجير التمويلي و التخصيم رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨، متتبعا بصدور معيار المحاسبة المصري رقم (٤٩) المحاسبة عن عقود التأجير و حدد ملحق (ج) تاريخ السريان و القواعد الانتقالية ، هذا وقد تم التطبيق بالتأثير علي القوائم المالية المرفقة بمعيار المحاسبة المصري رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٩ "المحاسبة عن عقود التأجير"

القاهرة في ١٤ يناير ٢٠٢١



شربين مراد نور الدين

س.م.م ٦٨٠٩

سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٨)

Moore Egypt



قائمة المركز المالي الدورية المجمعّة

السنة المالية المنتهية في ٣١ أغسطس ٢٠٢٠ الف جنيه مصرى	الفترة المالية المنتهية في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠ الف جنيه مصرى	إيضاح	الأصول
			الأصول غير المتداولة
١,٣٤٨,٣٦٤	١,٣٣٨,٦١٥	(٤)	الأصول الثابتة
١٢٩,٤٣٩	١٢٨,٨٢٤	(٥)	استثمارات عقاريه
٣٧١,٠٦٥	٣٦٩,٢٤٩	(٦)	مشروعات تحت التنفيذ
٣٠,٦٨٠	٢٣,٠١٠	(٧)	اوراق قبض تستحق بعد أكثر من سنة
١,٨٧٩,٥٤٨	١,٨٥٩,٦٩٨		إجمالي الأصول غير المتداولة
			الأصول المتداولة
١٠١,٥٢١	٥١,٦٢٧	(٨)	استثمارات فى اذون خزانه
٧,٦٧٠	٧,٦٧٠	(٧)	اوراق قبض
١٩,٧٠١	٤٩٤,٤٥٦	(٩)	المخزون
٤٣,٦٢٤	١٩,٥٥٢	(١٠)	مدينون وأرصدة مدينة أخرى
٥٥٨,٠٢٣	١,٠٨٩,٢٥٤	(١١)	تقديبه وما فى حكمها
٧٢٠,٥٣٩	١,٦٦٢,٥٥٩		إجمالي الأصول المتداولة
٢,٦١٠,٠٨٧	٣,٥٢٢,٢٥٧		اجمالي الاصول
			حقوق الملكية
٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	(١٢)	رأس المال المصدر و المدفوع
٢١٤,٢٧٥	٢١٤,٢٧٥	(١٣)	احتياطات
٤٠٦,٤٤٦	٩١٠,٣٤١		الارباح المرحله
٥٣٣,١٣٢	٢٣٧,٢٣١		صافي ارباح الفتره / العام
٢,٠٦٢,٨٥٣	٢,٢٧٠,٨٤٧		إجمالي حقوق ملكية الشركة الام
٤,٤٤٧	٣,٩٨٥		الحقوق غير المسيطره
٢,٠٦٧,٣٠٠	٢,٢٧٤,٨٣٢		إجمالي حقوق الملكية
			الالتزامات غير المتداولة
١٠٥,٦٩٤	١١٠,٨٤٤		التزامات ضريبية مؤجله
٢,٨٨٠	١,٧٥١		ايرادات مقبمه تستحق بعد أكثر من سنة
١٠٨,٥٧٤	١١٢,٥٩٥		إجمالي الالتزامات غير المتداولة
			الالتزامات المتداولة
١٤٣,٠١٦	٧٣٥,٣١٥		ايرادات مقبمه
٨,٤٤١	٥,٤٧٥		الموردين والمقاولون
٣٧,٩٨٥	٥٢,٦٩٠	(١٤)	مخصصات
٩٣,٥٠١	١٢٣,٠٣٨	(١٥)	دائتتون وحسابات دائنة اخري
١٥١,٢٧٠	٢١٨,٣١٢	(١٦)	ضريبية الدخل المستحقه
٤٣٤,٢١٣	١,١٣٤,٨٣٠		إجمالي الالتزامات المتداولة
٢,٦١٠,٠٨٧	٣,٥٢٢,٢٥٧		اجمالي حقوق الملكية والالتزامات

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً متماً للقوائم المالية و تقرأ معها.

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

أ. د/ أحمد زكي بدر

مدير عام الشؤون المالية

أ/ اشرف محمد إبراهيم

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا "ش.م.م"
القوائم المالية الدورية المجمععة عن الثلاثة أشهر المنتهية في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠

قائمة الدخل الدورية المجمععة

الثلاثة أشهر المنتهية في ٣٠ نوفمبر ٢٠١٩	الثلاثة أشهر المنتهية في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠	إيضاح	
٢٥١,٤٧٤	٢٩٠,٣٥٥	(١٧)	إيرادات
١١٧,٥٩٣	٨١,٢٥٦	(١٨)	(بخصم)
٢٣٣,٨٨١	٣٠٩,٠٩٩		تكاليف النشاط
			مجموع الربح
(١٦,٥٩٠)	(١٨,١٢٩)	(١٩)	(بخصم) / يضاف
(٨٧٦)	(١,١١٧)		مصرفات ادارية وعمومية
(٥٠٠)	(٥٣)		رواتب ومكافآت وبدلات اعضاء مجلس الاداره
(٦٠)	(١٣١)		فروق صلة
٢١٥,٨٥٥	٢٨٩,٦٦٩		اهلاكات الأصول الثابتة الإدارية
			صافي ارباح التشغيل
١٣,٥٠٠	١٥,٠٩٩		يضاف :
-	١,٣٧١		فوائد دائنة
٤,٨٥١	٤,٣٢٤		إيرادات استثمارات في انون خزانة
٢٣٤,٢٠٦	٣١٠,٤٦٣		إيرادات لخري
(٤٧,٢٠٤)	(٦٧,٣٦٩)	(١٦)	صافي ارباح الفترة قبل الضرائب
(٣,٦٣٦)	(٥,١٥٠)		(بخصم)
١٨٣,٣٦٦	٢٣٧,٩٣٤		الضريبة النخيلية
			الضريبة المأجلة
١٨٣,٨٤٠	٢٣٧,٢٣١		صافي ارباح الفترة بعد الضرائب
٥٢٦	٧٠٣		يقسم الى
١٨٣,٣٦٦	٢٣٧,٩٣٤		مالكي الشركة الأم
٠,٠٠٢	٠,٠٠٣		الحقوق غير المسيطرة
			نصيب السهم من صافي ارباح الفترة (الف جنيه / سهم)

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية و تقرأ معها.

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

أ.د. محمد عبد الباق

مدير عام الشؤون المالية

المرشد محمد إبراهيم

قائمة الدخل الشامل الدورية المراجعة

الثلاثة أشهر المنتهية في ٣٠ نوفمبر ٢٠١٩	الثلاثة أشهر المنتهية في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠	
الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	
١٨٣,٣٦٦	٢٣٧,٩٣٤	صافي أرباح الفترة بعد الضرائب
--	--	يضاف
١٨٣ ٣٦٦	٢٣٧ ٩٣٤	بنود الدخل الشامل الأخرى
		إجمالي الدخل الشامل عن الفترة
		يقسم إلى:
١٨٢,٨٤٠	٢٣٧,٢٣١	مالكي الشركة الأم
٥٢٦	٧٠٣	الحقوق غير المسيطرة
١٨٣ ٣٦٦	٢٣٧ ٩٣٤	

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً متماً للقوائم المالية و تقرأ معها.

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

أحمد ركي

مدير عام الشؤون المالية

أشرف محمد إبراهيم

قائمة التغير في حقوق الملكية الدورية المجمعة

حقوق ملكية الشركة الأم	حقوق ملكية الشركة الأم		حقوق ملكية الشركة الأم		حقوق ملكية الشركة الأم		حقوق ملكية الشركة الأم		حقوق ملكية الشركة الأم	
	أرباح الفترة	أرباح مرحلة	أرباح مرحلة	أرباح مرحلة	احتياطيات	احتياطيات	رأس المال	رأس المال	رأس المال	رأس المال
إجمالي حقوق الملكية	أرباح الفترة	أرباح مرحلة	أرباح مرحلة	أرباح مرحلة	احتياطيات	احتياطيات	رأس المال	رأس المال	رأس المال	رأس المال
٢,٠٦٧,٣٠٠	٤,٤٤٧	٢,٠٦٢,٨٥٣	٥٣٣,١٣٢	٤٠٦,٤٤٦	٧١٤,٢٧٥	٧١٤,٢٧٥	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠
-	-	-	(٥٣٣,١٣٢)	٥٣٣,١٣٢	-	-	-	-	-	-
١,١٩١	-	١,١٩١	-	١,١٩١	-	-	-	-	-	-
(٣٠,١٨٧)	٢٤١	(٣٠,٤٢٨)	-	(٣٠,٤٢٨)	-	-	-	-	-	-
٢٣٦,٥٧٨	-	٢٣٧,٢٣١	-	-	-	-	-	-	-	-
٢,٢٧٤,٨٣٢	٣,٩٨٥	٢,٢٧٠,٨٤٧	٢٣٧,٢٣١	٩١٠,٣٤١	٢١٤,٢٧٥	٢١٤,٢٧٥	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠
حقوق ملكية الشركة الأم										
إجمالي حقوق الملكية	الحقوق غير المسيطرة	الإجمالي	أرباح الفترة	أرباح مرحلة	احتياطيات	احتياطيات	رأس المال	رأس المال	رأس المال	رأس المال
١,٤٣٩,٧٢٥	-	١,٤٣٩,٧٢٥	٢٣٤,١٧٧	١٠٦,١٠٣	١٩٠,٤٤٥	١٩٠,٤٤٥	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠
-	-	-	(٢٣٤,١٧٧)	٢٣٤,١٧٧	-	-	-	-	-	-
(٢٣٣,٢٥٧)	-	(٢٣٣,٢٥٧)	-	(٢٣٣,٨٣٠)	٢٣,٨٣٠	٢٣,٨٣٠	-	-	-	-
٣١٤,٦٣٥	٢,٢٤٧	٣١٦,٨٨٢	-	٣١٦,٨٨٢	-	-	-	-	-	-
١٨٣,٣٦٦	٥٢٦	١٨٣,٨٩٢	١٨٢,٨٤٠	-	-	-	-	-	-	-
١,٧٠٤,٤٢٩	٣,٧٧٣	١,٧٠٨,٢٠٢	١٨٢,٨٤٠	٣١٦,٨٨٢	٢١٤,٢٧٥	٢١٤,٢٧٥	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠

٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠

الرصيد في ١ سبتمبر ٢٠٢٠
المحول الى الارباح المرحلة
تسويات على الارباح المرحلة
توزعت ارباح
تسويات السيطرة على احدى الشركات التابعة
إجمالي الدخل الشامل عن الفترة
الرصيد في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠

٣٠ نوفمبر ٢٠١٩

الرصيد في ١ سبتمبر ٢٠١٩
المحول الى الارباح المرحلة
المحول للاحتياطى القانوئى
توزعت ارباح
تسويات السيطرة على احدى الشركات التابعة
إجمالي الدخل الشامل عن الفترة
الرصيد في ٣٠ نوفمبر ٢٠١٩

الإيضاحات المرتبطة تعتبر جزءاً متكاملاً للقوائم المالية و تقرأ معها.

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

أ. أحمد زكي

مدير عام الشؤون المالية

أ/ أشرف محمد إبراهيم

قائمة التدفقات النقدية الدورية المراجعة

٣٠ نوفمبر ٢٠١٩	٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠	ايضاح
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
		التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
٢٣٤,٢٠٦	٣١٠,٤٥٣	صافي ارباح الفترة قبل الضرائب
		تعديلات لتسوية صافي الربح من أنشطة التشغيل
١٦,٨٥٩	١٦,٩٩٢	اهلاكات
--	--	أرباح رأسمالية
(١٣,٥٠٠)	(٢,٦٢١)	فوائد دائنة
--	٢٥	تسويات علي ارباح مرحلة
--	(١,٣٧١)	ايرادات استثمار في اذون خزانة
--	--	مخصصات انتفي الغرض منها
٢٣٧,٥٦٥	٣٢٣,٤٧٨	
١,٦٢٩	١٤٩	التغير في المخزون
٧,٦٧٠	٧,٦٧٠	التغير في اوراق القبض
(٣٩٣,٩٠٢)	(٤٥٠,٨٣٢)	التغير في المدينون وحسابات مدينة أخرى
٢٢,٣٧٥	٤٤,٢٤٠	التغير في الدائنون وأرصدة دائنة أخرى
٥١١,٢٣٩	٥٩١,١٦٩	التغير في ايرادات مقبلة تستحق بعد اثر من سنة
(١,١٥٧)	(٢,٩٦٦)	التغير في المورددين والمقاولون
(٢٥,٠٠٠)	(٣٢٧)	ضرائب دخل مدفوعه
٣٦٠,٤١٩	٥١٢,٥٨١	التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل
		التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
(٢,٩١٧)	(٤,٦٧٣)	(مدفوعات) لشراء أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ
--	--	مقبوضات من بيع أصول ثابتة
--	٥١,١٢٧	المحصل من استثمارات في اذون خزانة
١٢,٦١١	٢,٦٢١	فوائد دائنة محصلة
٩,٦٩٤	٤٩,٠٧٥	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة الاستثمار
		التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
(٢٤,٠٠١)	(٣٠,٤٢٦)	توزيعات ارباح اسهم مدفوعة
(٢٤,٠٠١)	(٣٠,٤٢٦)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل
٣٤٦,١١٢	٥٣١,٢٣٠	صافي الزيادة في النقدية وما في حكمها خلال الفترة
٣٢٧,٨١٦	٥٥٨,٠٢٤	النقدية وما في حكمها في اول الفترة
٦٧٣,٩٢٨	١,٠٨٩,٢٥٤	النقدية وما في حكمها في آخر الفترة

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية و تقرأ معها.

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

أ. د. أحمد زكي بدر

مدير عام الشؤون المالية

أ/ أشرف محمد إبراهيم

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية المجمعة

١. نبذة عن الشركة

(أ) نشأة الشركة

- تأسست شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا "شركة مساهمة مصرية" في ١٤ مارس ١٩٩٦ تحت اسم المستشفى الدولي للأورام والجراحات الدقيقة وفقاً لأحكام قانون الإستثمار رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ ولانحته التنفيذية والذي حل محله القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧ والقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية. وفقاً لقرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة رقم ٣٠٩٧ لسنة ٢٠٠٠ فقد تم تعديل إسم الشركة ليصبح قناة السويس لتوطين التكنولوجيا وقد تم التأشير بالسجل التجارى بتاريخ ٢٦ نوفمبر ٢٠٠٠.
- بتاريخ ١٥ مايو ٢٠٠٤ وافقت الجمعية العامة غير العادية لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا "شركة مساهمة مصرية" "شركة دامج" وشركة قناة السويس للخدمات التعليمية "شركة مساهمة مصرية" "شركة مدمجة" على الإندماج واتخاذ تاريخ ٢٩ فبراير ٢٠٠٤ أساساً للتقييم والإندماج.
- بتاريخ ٤ نوفمبر ٢٠٠٤ وافقت الجمعية العامة غير العادية للشركتين على التقييم الصادر من الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة بموجب خطاب الهيئة رقم ١٥٣٤ بتاريخ ١٣ أكتوبر ٢٠٠٤.
- بتاريخ ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٤ تمت الموافقة من السيد الدكتور رئيس الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة على الإندماج.
- قد تم التأشير بالإندماج في السجل التجارى للشركة بتاريخ ٧ مارس ٢٠٠٥.

(ب) غرض الشركة

- ١- إنشاء وإدارة المناطق التكنولوجية والحضانات العلمية ومراكز التدريب لاعداد الباحثين ونقل التكنولوجيا وتقديم الخدمات المرتبطة بذلك.
- ٢- تصميم البرمجيات وإنتاج المحتوى الإلكتروني - تصميم وتطوير البرمجيات ونظم التشغيل والنظم المدمجة وإدخال البيانات على الحاسبات بالوسائط الإلكترونية وإنشاء البيانات ونظم المعلومات الإلكترونية بصورة مختلفة من صوت وصورة وبيانات.
- ٣- إنتاج برامج وأنظمة الحاسبات الآلية - تصميم وإنتاج برامج وأنظمة الحاسبات الآلية وتطبيقاتها بمختلف أنواعها وتشغيلها والتدريب عليها.
- ٤- الإسكان الذى توجر وحداته بالكامل خالية لأفراض السكن غير الإداري بشرط ألا يقل عدد الوحدات عن ٥٠ وحدة سكنية.
- ٥- التأجير التمويلى.
- ٦- إقامة المستشفيات المتكاملة وما تضمنه من أنشطة داخلية علاجية أو خدمية إلى غرض الشركة الدامج وذلك بشرط أن تقدم ١٠% بالمجان سنوياً من عدد الأسرة التي يتم شغلها بالنسبة للمستشفى خلال فترة الإعفاء الضريبي.
- قررت الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٠ يناير ٢٠١٩ تعديل المادة (٣) من النظام الاساسى للشركة وإضافة الأنشطة الآتية :
أ. إنشاء وإدارة جامعات و معاهد و مدارس و مؤسسات تعليمية و مؤسسات جامعية.
ب. الإستثمار العقارى.

(ج) مقر الشركة

- ٦ شارع الجهاد من شارع السودان - ميدان لبنان - الجيزة ووفقاً لقرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٩ ديسمبر ٢٠١٧ فقد تقرر نقل مقر الشركة الإدارى الى ١١٠ شارع القصر العينى - مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة وجرى اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأشير بالسجل التجارى ، فقد تقرر نقل مقر الشركة الإدارى الى ٩ شارع عبد القادر حمزه - جاردن سيتي - الوحدة رقم ٣٠١ الدور الثالث - القاهرة وجرى اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأشير بالسجل التجارى .

(د) السجل التجارى

سجل تجارى رقم ٦٥٣ - الإستثمار - القاهرة.

(هـ) الفترة المالية

- تبدأ الفترة المالية للشركة في أول سبتمبر وتنتهي في ٣١ أغسطس من كل عام.
- تم إعتداد القوائم المالية للإصدار من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه بتاريخ ١٤ يناير ٢٠٢١

(و) القيد لدى بورصة الاوراق المالية والاياداع المركزى

- الشركة مقيدة بالجدول الرسمي بالبورصة المصرية.
- الشركة مقيدة لدى شركة مصر للمقاصة والاياداع المركزى.

٢. أسس إعداد القوائم المالية

تعد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، وكذا في ضوء القوانين واللوائح المصرية السارية.

١.٢. أسس التجميع

- تم إعداد القوائم المالية المجمعة عن طريق تجميع القوائم المالية للشركة القابضة والشركات التابعة بتجميع البنود المتشابهة من الأصول والالتزامات وحقوق الملكية والإيرادات والمصروفات.
- تم استبعاد قيمة استثمار الشركة القابضة في كل شركة تابعة ونصيب الشركة القابضة في حقوق الملكية في كل شركة تابعة.
- تم استبعاد كافة الأرصدة والمعاملات والأرباح غير المحققة المتبادلة بين شركات المجموعة.
- حقوق الأقلية في صافي حقوق الملكية وفي صافي أرباح الشركات التابعة التي تسيطر عليها الشركة الأم تم إدراجها ضمن حقوق الملكية بالقوائم المالية المجمعة ببند مستقل " حقوق غير المسيطرة " وتم حسابها بما يساوي حصتهم في القيمة الدفترية لصافي أصول الشركات التابعة .

- تكلفة الاقتناء تم توزيعها كالآتي :-

- ١- القيمة العادلة للأصول والالتزامات المملوكة في تاريخ اقتناء الاستثمار وفي حدود نسبة مساهمة الشركة الأم التي تم الحصول عليها في ذلك التاريخ.
- ٢- الزيادة في تكلفة الاقتناء عن حصة الشركة الأم في رأس مال الشركات التابعة يتم إثباتها كشهرة.

- نطاق القوائم المالية المجمعة

تتضمن القوائم المالية المجمعة الشركات التي تساهم فيها الشركة بنسبة أكبر من ٥٠% من رأسمالها ولها سيطرة عليها والشركات التي تقل نسبة المساهمة فيها عن ٥٠% ويكون للشركة القدرة علي السيطرة علي قرارات الشركة ، وفيما يلي بيان الشركات التي تم إدراجها بالقوائم المالية المجمعة :

نسبة المساهمة
٩٩,٦٨%

جامعة ٦ أكتوبر

٢.٢. الإلتزام بالمعايير والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية للشركة طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية و في ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

٣.٢. عملة العرض والإفصاح

تم عرض القوائم المالية المرفقة بالجنيه المصرى وهى ذات عملة التعامل للمعاملات والأنشطة الرئيسية والجوهرية بالشركة.

٤.٢. التقديرات والحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية المجمعة بما يتماشى مع معايير المحاسبة المصرية قيام إدارة الشركة بعمل تقديرات وافتراضات تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات خلال السنة المالية. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. ويتم دراسة تلك التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة واثبات الآثار المترتبة على تعديل التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم فيها التعديل والفترات المستقبلية التي ستتأثر بهذا التعديل.

وتتمثل الافتراضات و التقديرات بشكل خاص في تطبيق السياسات المحاسبية ذات التأثير الهام على المبالغ المدرجة بالقوائم المالية والتي تم الإفصاح عنها ضمن الإيضاحات التالية:

- الأصول الثابتة .
- إستثمارات عقارية .
- الأدوات المالية .
- المخصصات .

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة

تقوم الشركة بتطبيق السياسات المحاسبية التالية بثبات وهي تتفق مع تلك المطبقة في جميع السنوات المالية المعروضة في هذه القوائم المالية المجمععة.

١,٣. إثبات المعاملات بالعملة الأجنبية

تدرج التعاملات بالعملة الأجنبية بالدفاتر على أساس سعر الصرف السارى في تاريخ المعاملة وفي تاريخ المركز المالي يتم تقييم الأصول و الإلتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملة الأجنبية إلى عملة التعامل باستخدام أسعار الصرف السارية في ذلك التاريخ ، وتدرج فروق العملة من ربح أو خسارة والنتيجة عن المعاملات خلال العام وعن إعادة التقييم في تاريخ الميزانية بقائمة الدخل. و يتم ترجمة الأصول والإلتزامات ذات الطبيعة غير النقدية والمقومة بالتكلفة التاريخية بالعملة الأجنبية باستخدام سعر الصرف السائد في تاريخ المعاملة.

٢,٣. الأصول الثابتة واهلاكاتها

أ. الاعتراف والقياس الأولى

يتم اثبات الأصول الثابتة اوليا بالتكلفة ولاحقا بالتكلفة بعد خصم مجمع الاهلاك ومجمع خسائر الاضمحلال ان وجد.

ب. التكاليف اللاحقة على الافتناء

يتم الاعتراف بتكلفة احلال احد مكونات الأصل ضمن تكلفة الأصل بعد استبعاد تكلفة ذلك المكون عند تكبد الشركة لتكلفة الاحلال و إذا ما كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للشركة كنتيجة لاحلال هذا المكون بشرط امكانية قياس تكلفته بدرجة عالية من الدقة ، هذا ويتم الاعتراف بالتكاليف الأخرى بقائمة الدخل كمصروف عند تكبدها.

ج. الإهلاك

يتم تحديد القيمة القابلة للإهلاك بناءً على تكلفة الأصل الثابت ناقصاً القيمة التخريدية له أو القيمة المتبقية في نهاية عمره الإنتاجي المقدر، وتتمثل القيمة التخريدية للأصل في صافي القيمة المتوقع الحصول عليها حالياً نتيجة التخلص من الأصل، إذا كان بحالته المتوقع أن يكون عليها في نهاية عمره الإنتاجي المقدر. ويتم تحميل القيمة القابلة للإهلاك على قائمة الدخل وفقاً لطريقة القسط الثابت على أساس العمر الإنتاجي المقدر لكل نوع من أنواع الأصول الثابتة ، فيما عدا الاراضى فلا يتم إهلاكها، وفيما يلى بياناً بالأعمار الإنتاجية المقدره لكل نوع من الأصول الثابتة:-

العمر الإنتاجي المقدر بالعام	الأصل
٥٠	مباني
٦,٦٧	وسائل نقل وانتقال
١٠	أثاث وتجهيزات
١٠	الاجهزة والمعدات الطبية
١٠	الات ومعدات
٥	عدد وأدوات
١٠	أثاث ومفروشات
٥	وسائل نقل وانتقال
٥	كتب مكتبية
١٠	حدائق
٣٠,٣	تايم شير
١٠	متاحف

يعاد النظر في الأعمار الإنتاجية وطرق الإهلاك المستخدمة والقيمة التخريدية للأصول الثابتة في نهاية كل سنة مالية وتعديلها كلما كان هناك تغيير جوهري في أسلوب الحصول على المنافع الاقتصادية من تلك الأصول

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٣.٣. الاستثمارات العقارية

تتمثل الاستثمارات العقارية في قيمة العقارات التي تم الحصول عليها بغرض إعادة البيع أو لتحقيق إيجار أو كليهما معا و ليست للبيع ضمن النشاط المعتاد للمنشأة و يتم الإثبات الأولى لتلك الاستثمارات باستخدام نموذج التكلفة - تكلفة الاقتناء- أو في تاريخ التبادل على أن يتم إعادة قياس اضمحلال تلك الاستثمارات في نهاية الفترة المالية أخذاً في الاعتبار ظروف السوق النشط لتلك العقارات مع ادراج التغير في القيمة الاستردادية عن تكلفة الاستحواذ لتلك الاستثمارات بقائمة الدخل و في حالة حدوث ارتفاع في قيمتها الاستردادية يتم اضافته الى ذات البند و ذلك في حدود ما سبق تحميله على قوائم الدخل عن فترات مالية سابقة و لا تشمل تلك الاستثمارات العقارية اى عقارات محتفظ بها و مقتناه فقط بغرض التصرف اللاحق فيها في المستقبل القريب أو لتطويرها أو إعادة بيعها ضمن النشاط المعتاد للشركة .

و تم إثبات الاستثمار العقارى بالتكلفة التاريخية مخصصا منه مجمع الإهلاك و مجمع خسائر اضمحلال - إن وجد - ويتم إهلاكها بطريقة القسط الثابت على أساس العمر الافتراضى المقدر لكل استثمار وفقا للمعدلات السنوية الآتية :-

العمر الافتراضى

٥٠

١٠-٥-٧,٦٩

الأصل

مباني

اثاث وتجهيزات ومعدات

٤.٣. مشروعات تحت التنفيذ

يتم تسجيل التكاليف التي تتحملها الشركة في إنشاء الأصول الثابتة في بند مشروعات تحت التنفيذ وعند انتهاء استكمال الأصل ويصبح جاهز للاستخدام فى الغرض المنشأ من أجله يتم تحويل التكاليف إلى بند الأصول الثابتة.

٥.٣. الإستثمارات في مؤسسات تابعة

يتم إثبات الأستثمارات فى الشركات التابعة بالتكلفة مخصصاً منها اى خسائر اضمحلال فى قيمتها هذا وتقوم الشركة بتقييم الأستثمارات الخاصة بها عند وجود مؤشر على اضمحلالها ، وفى حالة اضمحلال القيمة القابلة للأسترداد للأستثمار عن قيمة الدفترية يتم تخفيض القيمة الدفترية لهذا الأستثمار بقيمة خسائر الإضمحلال وتحملة على قائمة الدخل.

٦.٣. عقود التأجير

تم تعديل سياسة اثبت عقود التأجير طبقا معيار المحاسبة المصري رقم (٤٩) المحاسبة عن عقود التأجير

عقود الإيجار التي تكون الشركة فيها كمؤجر

تقوم الشركة كمؤجر بدراسة تصنيف كل عقد إيجار إما على أنه عقد إيجار تشغيلي أو أنه عقد إيجار تمويلي، و يصنف عقد الإيجار على أنه عقد إيجار تمويلي إذا كان يحول بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر و المنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد و بخلاف ذلك يصنف العقد على أنه عقد إيجار تشغيلي و يعتمد اعتبار عقد إيجار تمويلي أو عقد إيجار تشغيلي على جوهر المعاملة و ليس على شكل العقد ، ومن أمثلة الحالات عادة بمفردها أو مجتمعة إلى تصنيف عقد التأجير على أنه عقد تأجير تمويلي ما يلي:

١. يحول عقد التأجير ملكية الأصل محل العقد الى المستأجر فى نهاية مدة عقد التأجير.
٢. كان للمستأجر الخيار لشراء الأصل محل العقد بسعر من المتوقع أن يكون أقل بدرجة كافية عن القيمة العادلة فى التاريخ الذي يصبح فيه الخيار قابلاً للممارسة بما يجعل من المؤكد بشكل معقول فى تاريخ نشأة عقد التأجير أن الخيار ستم ممارسته.
٣. تغطي مدة عقد التأجير الجزء الأكبر من العمر الاقتصادى للأصل محل العقد حتى و لو لم يتم تحويل الملكية.
٤. تبلغ القيمة الحالية لدفعات الإيجار، فى تاريخ نشأة عقد التأجير، على الأقل ما يقارب كافة القيمة العادلة للأصل محل العقد.
٥. يعد الأصل محل العقد ذو طبيعة متخصصة إلى حد أن المستأجر فقط هو من يستطيع استخدامه بدون تعديلات كبيرة.

٦,٣. عقود التأجير (تابع)

• عقود التأجير التمويلي

القياس الأولي

١. يتم الاعتراف بالأصول المحتفظ بها بموجب عقد تأجير تمويلي في قائمة المركز المالي و عرضها علي أنها مبالغ مستحقة التحصيل بمبلغ مساوي لصافي الاستثمار في عقد التأجير
٢. تتكون دفعات الإيجار المدرجة في قياس صافي الاستثمار في عقد التأجير من الدفعات الناتجة عن حق استخدام الأصل محل العقد خلال مدة عقد التأجير التي لم تستلم في تاريخ بداية عقد التأجير و المتمثلة في:
 ١. الدفعات الثابتة ناقصاً أي حوافز إيجار مستحقة الدفع.
 ٢. دفعات الإيجار المتغيرة التي تعتمد علي مؤشر أو معدل , يتم قياسها مبدئياً باستخدام مؤشر أو معدل كما في تاريخ بداية عقد التأجير.
 ٣. أي ضمانات قيمة متبقية مقيمة للمؤجر بواسطة المستأجر أو طرف ذي علاقة بالمستأجر أو طرف ثالث ليس له علاقة بالمؤجر له القدرة المالية للوفاء بالالتزامات بموجب الضمان , سعر ممارسة خيار الشراء إذا كان المستأجر متأكداً بصورة معقولة من ممارسة هذا الخيار.
 ٤. يتم تقييمه أخذاً في الاعتبار تقييم المنشأة في تاريخ بداية عقد التأجير ما إذا كان المستأجر متأكداً بصورة معقولة من تطبيق خيار تجديد عقد التأجير أو شراء الأصل محل العقد أو عدم ممارسة خيار إنهاء عقد التأجير.
 ٥. إنهاء عقد التأجير.

• عقود التأجير التشغيلية

الاعتراف و القياس

يتم الاعتراف بدفعات عقود التأجير من عقود التأجير التشغيلية علي أنها دخل إما بطريقة القسط الثابت أو أساس منتظم آخر. و يجب علي المؤجر تطبيق أساس منتظم آخر إذا كان ذلك الأساس أكثر تعبير عن النمط الذي تتناقص فيه الاستفادة من استخدام الأصل محل العقد.

٧,٣. المخزون

يتم تقييم عناصر المخزون على أساس التكلفة أو صافي القيمة البيعية أيهما أقل.

٨,٣. اثبات الإيراد

الإيرادات من عقود التأجير التمويلي

- يتم الاعتراف بدخل التمويل علي مدي مدة عقد التأجير علي أساس نمط يعكس معدل عائد دوري ثابت لصافي استثمار المؤجر في عقد التأجير. يتم الاعتراف بالمؤجر توزيع إيرادات التمويل علي مدي مدة عقد التأجير علي أساس منتظم و منطقي و يتم الاعتراف علي المؤجر تطبيق دفعات الإيجار المتعلقة بالفترة مقابل إجمالي الاستثمار في عقد التأجير لتخفيض كل من أصل المبلغ و إيراد التمويل غير المحقق.

إيرادات التأجير التشغيلي

- يتم الاعتراف علي المؤجر بدفعات التأجير من عقود التأجير التشغيلية علي انها دخل إما بطريقة القسط الثابت أو أي أساس منتظم آخر.
- و يتم الاعتراف علي المؤجر تطبيق أساس منتظم إذا كان الأساس أكثر تعبير عن النمط الذي تتناقص فيه الاستفادة من استخدام الأصل محل العقد.
- يتم الاعتراف بإيراد الفوائد بقائمة الدخل باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. وبالتالي يتم توزيع إيراد الفوائد على مدار عمر الأصل وذلك باستخدام معدل الفائدة الفعلي الذي يستخدم لحصم الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة وعند حساب معدل الفائدة الفعلي تقوم الشركة بالأخذ في الاعتبار جميع الشروط التعاقدية.

الفوائد دائنة

يتم إثبات إيرادات الفوائد الدائنة علي أساس نسبة زمنية أخذاً في الاعتبار معدل العائد المستهدف علي الأصل.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٩.٣. الإضمحلال في قيمة الأصول

- الأصول المالية

- يتم اعتبار الأصل المالي مضمحلاً إذا كان هناك دليل موضوعي يشير إلى أن هناك حدث أو أكثر له تأثير سلبي على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة من استخدام الأصل ، ويتم قياس خسارة الإضمحلال المتعلقة بأصل مالي تم إثباته بالتكلفة المستهلكة بالفرق بين القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة باستخدام سعر الفائدة الفعلي للأصل يتم قياس خسائر الإضمحلال المتعلقة بأصل مالي متاح للبيع باستخدام القيمة العادلة السائدة.
- يتم إجراء اختبار الإضمحلال للأصول المالية الهامة بذاتها على مستوى كل أصل بصفة مستقلة . وبالنسبة للأصول المالية الأخرى فإنه يتم إجراء اختبار الإضمحلال على مستوى كل مجموعة للأصول المالية المتبقية على مستوى المجموعات التي تشترك في خصائص خطر الإئتمان.
- يتم الاعتراف بكافة خسائر الإضمحلال في قائمة الدخل ، هذا ويتم تحويل الخسائر المجمعة المتعلقة بأصل مالي متاح للبيع المثبتة مسبقاً ضمن حقوق المساهمين إلى قائمة الدخل.
- يتم إلغاء خسائر الإضمحلال إذا كان يمكن ربط هذا الإلغاء بطريقة موضوعية لحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الإضمحلال للأصول المالية التي تقاس بالتكلفة المستهلكة والأصول المالية التي تعتبر أداة مديونية يتم الاعتراف بالإلغاء في قائمة الدخل. يتم الاعتراف بالخسائر الإضمحلال للأصول المالية المتاحة للبيع والتي تعتبر أداة حقوق ملكية مباشرة بحقوق المساهمين.

- الأصول غير المالية

- تتم مراجعة القيم الدفترية للأصول غير المالية للشركة بخلاف الأصول الضريبية المؤجلة في تاريخ كل مركز مالي لتحديد ما إذا كان هناك مؤشر للإضمحلال.
- يتم الاعتراف بخسارة الإضمحلال إذا كانت القيمة الدفترية للأصل أو وحدته المولدة للنقد تزيد عن قيمته الإستردادية. تتمثل الوحدة المولدة للنقد في أصغر مجموعة يمكن تحديدها من الأصول التي تولد تدفقات نقدية داخلية وتكون مستقلة بشكل كبير عن التدفقات النقدية الداخلة من غيرها من الأصول أو مجموعات الأصول. يتم الاعتراف بخسائر الإضمحلال في قائمة الدخل.
- تتمثل القيمة الإستردادية للأصل أو للوحدة المولدة للنقد في قيمته الأستخدامية أو قيمته العادلة ناقصاً تكاليف البيع أيهما أكبر.
- يتم مراجعة خسائر الإضمحلال المعترف بها في الفترات السابقة للأصول الأخرى في تاريخ المركز المالي. وفي حالة وجود مؤشرات لإنخفاض الخسارة أو عدم وجودها يتم عكس أثر خسائر الإضمحلال وذلك في الحدود التي لا تتجاوز فيها القيمة الدفترية للأصل قيمة التي كان سيتم تحديدها (بعد خصم الأهلاك) لو لم يتم الاعتراف بخسارة الإضمحلال

١٠.٣. المخصصات

يتم إثبات المخصص عند وجود التزام قانوني أو حكومي كنتيجة لأحداث سابقة ويكون من المرجح أن يتطلب ذلك استخدام للموارد لتسوية هذه الالتزامات، مع إمكانية إجراء تقدير قابل للاعتماد عليه لقيمة هذا الالتزام ، هذا ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ إعداد القوائم المالية وتعديلها عند الضرورة لإظهار أفضل تقدير لها.

١١.٣. الضرائب

- ضريبة الدخل

تحتسب ضريبة الدخل على الأرباح المحققة طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات السارية والمعمول بها في هذا الشأن وباستخدام أسعار الضريبة السارية في تاريخ إعداد المركز المالي ويتم إثبات ضريبة الدخل المستحقة بقائمة الدخل.

- الضرائب المؤجلة

الضريبة المؤجلة تنشأ عن وجود بعض الفروق المؤقتة بسبب اختلاف الفترة الزمنية التي يتم فيها الاعتراف بقيمة الأصول والالتزامات بين كل من الأسس الضريبية المطبقة وبين الأسس المحاسبية التي يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لها وتحدد قيمة الضريبة المؤجلة طبقاً للطريقة المستخدمة والتي يتم على أساسها تسوية القيمة الحالية للأصول والالتزامات ، ويأخذ في الاعتبار الضريبة المؤجلة كأصل للشركة عند وجود احتمال قوي لاستخدام هذا الأصل لتخفيض الأرباح الضريبية المستحقة على الشركة عن السنوات المستقبلية ويتم تخفيض قيمة الضريبة المؤجلة المدرجة كأصل لدى الشركة بقيمة الجزء الذي لا يحقق منفعة ضريبية متوقعة خلال السنوات التالية.

١٢.٣. العملاء وأوراق قبض والمديون والأرصدة المدينة الأخرى وموردين دفعات مقدمة

تثبت أرصدة العملاء والمديون والأرصدة المدينة الأخرى والموردين دفعات مقدمة بقيمتها الاسمية مخصوماً منها أية مبالغ نتيجة لانخفاض الدائم (اضمحلال) من المتوقع عدم تحصيلها بمعرفة الشركة.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

١٣,٣. المعاملات مع الاطراف ذوي العلاقة

تثبت المعاملات مع الاطراف ذوي العلاقة التي تقوم بها الشركة في سياق معاملاتها العادية وفقاً للشروط التي تضعها ادارة الشركة وبنفس اسس التعامل مع الغير.

١٤,٣. الاحتياطي القانوني

طبقاً للنظام الأساسي للشركة يتم استقطاع مبلغ يوازي ٥% من صافي الربح لتكوين احتياطي قانوني ويقف الاستقطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي قدرأ يوازي ٥٠% من رأس مال الشركة المصدر ومتى نقص الاحتياطي عن هذا الحد تعين العودة إلى الاستقطاع.

١٥,٣. نظام معاشات العاملين

تقوم الشركة بسداد حصتها في التأمينات الاجتماعية طبقاً لقانون التأمينات الاجتماعية رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته، ويتم تحميلها ضمن بند الأجور والمرتبات بقائمة الدخل طبقاً لاساس الاستحقاق.

١٦,٣. الالتزامات العرضية والارتباطات

تظهر الالتزامات العرضية والتي تدخل فيها الشركة طرفاً بالإضافة إلى الارتباطات خارج المركز المالي باعتبارها لاتمثل أصول أو التزامات فعلية في تاريخ المركز المالي.

١٧,٣. توزيعات الأرباح

يتم إثبات توزيعات الأرباح كالتزام في الفترة التي يتم إعلان التوزيعات بها.

١٨,٣. قائمة التدفقات النقدية

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة الغير مباشرة.

١٩,٣. النقدية وما في حكمها

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتضمن بند النقدية وما في حكمها أرصدة النقدية لدى البنوك وودائع لأجل اقل من ثلاثة اشهر والنقدية بالصندوق.

٢٠,٣. أرقام المقارنة

يتم إعادة تبويب أرقام المقارنة كلما كان ذلك ضروريا لتتماشى مع التغيرات في العرض المستخدم في العام الحالي . وحيث انه لم يتم إعداد قوائم مالية مجمعة لسنة المقارنة لهذه القوائم لهذا لم يتم عرض ارقام المقارنة لكل من قوائم للدخل و الدخل الشامل والتغير في حقوق الملكية والتدفقات النقدية المجمعة في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠

٢١,٣. أذون الخزانة

يتم الإثبات الاولى لتلك الإستثمارات بتكلفة الإقتناء و يتم تقييم الإستثمارات في نهاية الفترة المالية بصافي القيمة الإستردادية و ذلك بإستهلاك الفرق بين تكلفة الإقتناء و القيمة الإستردادية خلال الفترة من تاريخ الحيازة و حتى تاريخ الإسترداد بإضافة قيمة الإستهلاك على التكلفة مقابل إدراج ذلك الطرف بقائمة الدخل.

٢٢,٣. ربحية السهم

تعرض الشركة البيانات الخاصة بالنصيب الأساسي لأسهمها العادية. يتم احتساب ربحية السهم عن طريق تقسيم أرباح الشركة علي عدد الأسهم العادية للشركة عن طريق المتوسط المرجح لعدد الأسهم خلال العام.

٢٣,٣. إدارة رأس المال

إن سياسة مجلس إدارة الشركة هو الاحتفاظ برأس مال قوي بغرض المحافظة علي ثقة المستثمرين والدائنين والسوق وكذا لمقابلة التطورات المستقبلية للنشاط. ويسعى مجلس إدارة الشركة لإجراء توازن بين العوائد الأعلى التي يمكن أن تتحقق مع المستويات العليا للاقتراض والمزايا والضمانات المقدمة عن طريق الحفاظ علي مركز رأس مال سليم.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٢٤,٣. القيمة العادلة للأدوات المالية

- تتمثل الأدوات المالية للشركة في الأصول والالتزامات المالية وتتضمن الأصول المالية العملاء واوراق القبض وبعض أرصدة المدينون و الارصدة المدينة الأخرى و أرصدة النقدية بالصندوق و لدى البنوك كما تتضمن الالتزامات المالية عملاء دفعات مقدمة والمقاولون والموردون واوراق الدفع وبعض أرصدة الدائنون والأرصدة الدائنة الأخرى.
- طبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والتزامات الشركة والواردة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية فإن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف اختلافاً جوهرياً عن قيمتها الدفترية في تاريخ إعداد القوائم المالية.

٢٥,٣. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تتمثل الأدوات المالية في أرصدة النقدية بالبنوك والصندوق والعملاء وأوراق القبض وبعض المدينون والحسابات المدينة الأخرى والموردون وبعض الدائنون والحسابات الدائنة الأخرى ، وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات والإجراءات التي تتبعها إدارة الشركة لخفض أثر تلك المخاطر :

أ. خطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في خطر إخفاق أحد أطراف الأداة المالية في تسوية التزاماته مما يؤدي إلى تكبد الشركة خسائر مالية ويعتبر هذا الخطر إلى حد ما محدود نظراً لأن معظم المديونيات تتمثل في عملاء ذوى سمعة وملاءة مالية جيدة.

ب. خطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في خطر تعرض الشركة لصعوبات في جمع الأموال اللازمة للوفاء بارتباطاتها المتعلقة بالأدوات المالية ، وقد تنتج مخاطر السيولة عن عدم القدرة على بيع الأصل المالي بسرعة وبقيمة تقترب من قيمته العادلة، هذا وتقوم الشركة باتخاذ السياسات المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

ج. خطر سعر الفائدة

يتمثل خطر سعر الفائدة في خطر التغير في قيمة ادارة المالية بسبب التغير في اسعار الفائدة بالسوق، ويعتبر هذا الخطر محدوداً نظيراً لاعتماد الشركة في تمويل معظم احتياجاتها التمويلية لسداد التزاماتها الجارية وتمويل الاصول طويلة الاجل علي مواردها الذاتية ، هذا وتقوم الشركة باتخاذ السياسات المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

د. خطر العملات الأجنبية

يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في سعر الصرف والذي يؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية. وكما هو وارد بالإيضاح (٣-١) فقد تم تقييم أرصدة الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية الموضحة أعلاه باستخدام السعر الرسمي في تاريخ القوائم المالي.

4. الأصول الثابتة

الأرضي	مباني والشبكات	وسائل نقل	اثاث وتجهيزات	الأجهزة	الات ومعدات	عدد اوراق	كتب مكتبية	حائقي	مخالف	تأمين	الاجملي
١٢٦٣٥٤	١٨٢٢٣٥٨	٣٠,٣٦٦	٧٨٦٢٥٤	٢١٢٣٧٧٧	٧٨,٩٣٢	١,٤٢٩	١٠,١٣٦	٤,١٥٨	٩١٧	٥٦٥	٢٦٠,٥١٢ ٦,٦٠٩
-	-	-	٦,٦٠٢	-	-	-	٧	-	-	-	-
١,٨٥٩	(١,٨٥٩)	-	-	٢٩٣,٧٧٧	٧٨,٩٣٢	١,٤٣٩	-	٤,١٥٨	٩١٧	٥٦٥	٢,١١١,٧٦٥
١٧٨,٢١٣	١,٨٢٠,٣٩٩	٣٠,٣٦٦	٢٩٣,٨٥٦	٢٩٣,٧٧٧	٧٨,٩٣٢	١,٤٣٩	١٠,١٤٣	٤,١٥٨	٩١٧	٥٦٥	١,٧٥٦,٧٩٢
-	٦٥٣,٧٢٣	٢٥,٣١٢	٧٨١,٢٩٠	٢٤٩,٠٩٣	٢٠,٨٥٤	١,٤٣٥	١٠,٠٩٣	٣,٧٦٤	٨٧٩	٣٠٩	١,٦٣٧,٨
-	٩,٩٨٠	٧٨٥	١,٨٠٣	٢,٩٢٤	٣٣٧	-	٣٥	٧	٢	٥	١,٦٣٧,٨
-	(٥)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	(٥)
-	٦٢٣,٧١٨	٢٥,٥٩٧	٧٨٣,٠٩٣	٢٢٣,٠١٧	٢١,١٩١	١,٤٣٥	١٠,١٢٨	٣,٧٧١	٨٨١	٣١٤	١,٧٧٣,١٤٥
١٧٨,٢١٣	١,١٥٦,٦٨١	٤,٧٦٩	٩,٧٦٣	٢٠,٧٢٠	٧٧,٤٤٦	٤	١٥	٣,٨٧٧	٣٦	٢٥١	١,٣٣٨,٦٢٠
الأرضي	مباني والشبكات	وسائل نقل	اثاث وتجهيزات	الأجهزة	الات ومعدات	عدد اوراق	كتب مكتبية	حائقي	مخالف	تأمين	الاجملي
١٢٦٣٥٤	١,٩٨٨,٥٤٨	٣٠,٣٦٦	٧٨٤,٩٧٦	٨٢٠,٨٢	٧٨,٩٣٢	١,٤٢٩	١٠,١٢٩	٤,١٥٨	٩١٧	٥٦٥	٢,٧٥٨,٤٦٦
-	٧٤٠٥	-	١,٧٧٨	١١,٦٩٥	-	-	٧	-	-	-	٢٠,٢٨٥
-	(٢١٥)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	(٢١٥)
-	(١٧٣,٤٨٠)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	(١٧٣,٤٨٠)
١٢٦٣٥٤	١,٨٢٢,٢٥٨	٣٠,٣٦٦	٧٨٦,٢٥٤	٢٩٣,٧٧٧	٧٨,٩٣٢	١,٤٣٩	١٠,١٣٦	٤,١٥٨	٩١٧	٥٦٥	٢,١٠٥,١٥٦
-	٦٧٨,٥٧٥	٢٤,١١٨	٧٧٤,٢١٣	٢٤٣,٤١١	١٩,٤٧٠	١,٤٣٤	٩,٩٣١	٣,٧٣٢	٨٧٠	٢٩٠	١,٢٠٦,٠٤٤
-	٣٦,٤٩٦	١,١٩٤	٧٠,٧٧	١٥,١٨٢	١,٣٨٤	١	١١٢	٣٢	٩	١٩	٦٢,٠٥٦
-	(٧٣)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	(٧٣)
-	(١١,٢٣٥)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	(١١,٢٣٥)
-	٦٥٣,٧٢٣	٢٥,٣١٢	٧٨١,٢٩٠	٢٥٩,٠٩٣	٢٠,٨٥٤	١,٤٢٥	١٠,٠٩٣	٣,٧٦٤	٨٧٩	٣٠٩	١,٢٥٦,٧٩٢
١٢٦٣٥٤	١,٦٢٨,٤٩٥	٥,٠٥٤	٤,٩٢٤	٢٤,٦٨٤	٨٠,٧٨	٤	٤٣	٣,٩٤٤	٣٨	٢٥٦	١,٣٤٨,٣٦٤
٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١	٢٠٢٠/٩/٣١
تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة
مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠
مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠
تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة	تسوية خلال الفترة
مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع الاملاك في ٢٠٢٠/١١/٣٠
مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠	مجمع القيمة القورية في ٢٠٢٠/١١/٣٠

٥. استثمار عقارى

الاجملى	اثنك وتجهيزات ومعدات	مبانى	اراضى	
الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	
٢٠٧,٧٧٩	٣٦,٢٠٧	١٢٣,٠٧٣	٤٨,٤٩٩	التكلفة فى ٢٠٢٠/١١/٣٠
٧٨,٣٤٠	٣٦,٢٠٧	٤٢,١٣٣	-	مجمع الإهلاك فى ٢٠٢٠/١١/٣٠
٦١٥	-	٦١٥	-	إهلاك الفترة
٧٨,٩٥٥	٣٦,٢٠٧	٤٢,٧٤٨	-	مجمع الإهلاك فى ٢٠٢٠/١١/٣٠
١٢٨,٨٢٤	-	٨٠,٣٢٥	٤٨,٤٩٩	صافى القيمة الدفترية فى ٢٠٢٠/١١/٣٠

الاجملى	اثنك وتجهيزات ومعدات	مبانى	اراضى	
الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	
٢٠٧,٧٧٩	٣٦,٢٠٧	١٢٣,٠٧٣	٤٨,٤٩٩	التكلفة فى ٢٠٢٠/٠٨/٣١
٧٥,٨٧٩	٣٦,٢٠٧	٣٩,٦٧٢	-	مجمع الإهلاك فى ٢٠١٩/٠٨/٣١
٢,٤٦١	-	٢,٤٦١	-	إهلاك العام
٧٨,٣٤٠	٣٦,٢٠٧	٤٢,١٣٣	-	مجمع الإهلاك فى ٢٠٢٠/٠٨/٣١
١٢٩,٤٣٩	-	٨٠,٩٤٠	٤٨,٤٩٩	صافى القيمة الدفترية فى ٢٠٢٠/٠٨/٣١

هناك اصول مهلكة دفترياً والبالغ تكلفتها نحو ٣٦ مليون جنيه.

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري
٢,٤٦١	٦١٥
٢,٤٦١	٦١٥

اهلاكات الاستثمار العقارى

٢٠٢٠/١١/٣٠	
صافى القيمة الدفترية	صافى القيمة الحالية
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري
١٢٨,٢٠٦	١٧٣,٥٩٤
٦١٨	١,٢٣٧
١٢٨ ٨٢٤	١٧٤ ٨٣١

وتتمثل صافى القيمة الدفترية فى

معاهد شيراتون و٦ أكتوبر
شقة المهندسين

٦. مشروعات تحت التنفيذ

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣١١,٩٩٦	٣١١,٩٩٦	مبنى دار الضيافة ورعاية الكبار
٥٦,١٥٣	٥٦,١٥٣	مشروع تصميمات مبنى الدراسات العليا (استشاري هندسي)
١,١٠٠	١,١٠٠	مشروع معمل خرسانة - هندسة
١,٨١٦		مقاولون دفعات مقدمة - تحت حساب تجهيز مقر الشركة
٣٧١,٠٦٥	٣٦٩,٢٤٩	إجمالي مشروعات تحت التنفيذ

٧. اوراق قبض

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣٠,٦٨٠	٢٣,٠١٠	اوراق قبض - تستحق بعد أكثر من سنة
٧,٦٧٠	٧,٦٧٠	اوراق قبض - قصير الاجل
٣٨,٣٥٠	٣٠,٦٨٠	إجمالي اوراق قبض

٨. أذون خزانة

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٥٢,٠٠٠	٥٢,٠٠٠	أذون خزانة استحقاق ٩٧ يوم
٥٢,٠٠٠	٥٢,٠٠٠	
٢٣٥	٣٧٣	(يخصم) عوائد لم تستحق بعد - قصير الاجل
٥١,٧٦٥	٥١,٦٢٧	إجمالي استثمارات في اذون خزانة

٩. المخزون

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٥,٧٠٨	٥,٥٢٣	مخزون صيانة وقطع غيار
٤,٢٣٩	٣,٩٩٠	مخزون ادوية ومستلزمات مستشفى
٣,٨١٠	٣,٥٣٤	مخزون كيماويات
٣,٠٧٧	٣,١٢٣	مخزون أدوات كتابية ومطبوعات
٢,٢٥٧	٢,٤٠٣	مخزون مستلزمات طب اسنان
٦١٠	٩٧٩	مخزون أغذية
١٩,٧٠١	١٩,٥٥٢	إجمالي المخزون

١٠. مدينون وأرصدة مدينة أخرى

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٤٧٠,٠٠٠	٤٧٠,٠٠٠	مدينون شركة مصر للتأمين**
٢٤,١٣٤	٣٢,٢٣٣	موردين و مقاولون دفعات مقدمة
١٣,٢٠٩	٤٢٦,٦٥٧	مدينوا طلاب رسوم دراسية
٧,٩٠٠	١١,٢٨٩	مدينوا هيئات وشركات المستشفي
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	مدينون شركة مصر للتأمين- سداد معجل*
٤,٢٢٦	٤,٤٠٦	أرصدة مدينة أخرى
١,٨٣١	٢,٠٣١	مدينوا مصلحة الضرائب
٣١٨	١٧,٥٣١	ايرادات مستحقة
٢٠٨	٥,٥٨٤	مصرفات مدفوعة مقدماً
٧	٧	غطاءات خطابات ضمان
٥٢٦,٨٣٣	٩٧٤,٧٣٨	
		(يخصم)
(٢٢٥,٠٠٠)	(٢٢٥,٠٠٠)	اوراق الدفع-شركة مصر للتأمين
(٢٤٥,٠٠٠)	(٢٤٥,٠٠٠)	الاضمحلال في مدينو مصر للتأمين***
(١٣,٢٠٩)	(١٠,٢٨٢)	الاضمحلال في مدينوا طلاب رسوم دراسية
٤٣,٦٢٤	٤٩٤,٤٥٦	إجمالي مدينون و ارصدة مدينة أخرى

* يمثل مبلغ ٥ مليون قيمة سداد معجل تم صرفه لشركة مصر للتأمين في ٢٨-٢-٢٠١٨ و جاري تحصيله
** يمثل مبلغ ٤٧٠ مليون قيمة عقد التسوية و التصالح المؤرخ في ١٩-١٢-٢٠١٧ و المبرم بين شركة مصر للتأمين و السيد/سيد تونسي محمود بشخصه و بصفته رئيس مجلس أمناء جامعة ٦ أكتوبر.
*** يمثل مبلغ ٢٤٥ مليون جنيه قيمة الاضمحلال المكون لما تم سداه لشركة مصر للتأمين من إجمالي عقد التسوية و التصالح المؤرخ في ١٩-١٢-٢٠١٧ لحين البت في الدعوي رقم ٥١٣٣ لسنة ١٣٦ ق المقامة من الجامعة ضد شركة مصر للتأمين و المحدد لها جلسة بتاريخ ١٣-٠٧-٢٠٢٠ بشأن بطلان العقد سالف الذكر.

١١. نقدية وما في حكمها

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٤٥٤,٧٩٤	٥١٧,٢٨٢	حسابات جارية لدى البنوك - ذات فائدة يومية
٨٦,٩١٠	٨٢,٧٨٥	ودائع بالبنوك
١٥,٩٨٥	٤٨٨,٥١٨	حسابات جارية لدى البنوك
٢٧٣	٥٦٣	شيكات تحت التحصيل
٦١	١٠٦	نقدية بالصندوق
٥٥٨,٠٢٣	١,٠٨٩,٢٥٤	إجمالي النقدية و ما في حكمها

١٢. رأس المال

- حدد رأس المال المرخص به بمبلغ ٤ مليار جنيه مصري وحدد رأس المال المصدر والمدفوع بمبلغ ٩٠٩ مليون جنيه مصري موزعاً على ٩٠ ٩٠٠ ٠٠٠ سهم بقيمة إسمية ١٠ جنيهات للسهم وجميعها أسهم نقدية.
- تحفظ أسهم الشركة مركزياً لدى شركة مصر للمقاصة للتسوية والحفظ المركزي ويتم التداول عليها من خلال البورصة المصرية.

١٣. احتياطات

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
١١٣,٩٤٨	١١٣,٩٤٨	إحتياطي قانوني
١٠٠,٣٢٧	١٠٠,٣٢٧	إحتياطي عام
٢١٤,٢٧٥	٢١٤,٢٧٥	إجمالي الاحتياطات

١٤. مخصصات

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣٥,١٨٥	٣٥,١٨٥	مخصص متطلبات محتملة
٢,٨٠٠	٢,٨٠٠	مخصص دعاوي قضائية
-	١٤,٧٠٥	مخصص ترك الخدمة
٣٧,٩٨٥	٥٢,٦٩٠	إجمالي المخصصات

١٥. دائنون وأرصدة دائنة أخرى

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣٣,٠٢٥	٧٨,٨٥٤	دائنون متنوعون
-	١٥,١٦٥	فوائد مستحقة
١٤,٠٤١	١٤,٢٨٤	دائنون طلاب مسددين بالزيادة
٣,١٦٤	٤,١٩٤	وزارة الصحة - المساهمة التكافئية فى التأمين الصحى
١,٧٢٧	٣,١٥٥	دائتوا توزيعات
٢,٨٣٨	٢,٤٤١	مصاريف مستحقة
-	٢,٢٢٨	دائتو إستردادات
٢١,٤٠٧	١,٩٠٠	مصلحة ضرائب
١٥,٧٥٣	١,٠٨٦	مكافاه ترك الخدمة
١,٠٥٤	١,٠٥٤	دائنون طلاب (غير مسجلين)
٤٤٧	٤٤٧	البعثة النيجيرية
-	١٠٢	ضمان أعمال
١٩	١٩	تأمينات للغير
٢٦	٨	الهيئة القومية للتأمينات الإجتماعية
٩٣,٥٠١	١٢٤,٩٣٧	إجمالي دائنون وحسابات دائنة أخرى

١٦. ضريبة الدخل المستحقة

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
١٣,٠٤١	١٥١,٢٧٠	الرصيد في ١ سبتمبر ٢٠٢٠
١٥١,٢٧٠	٢١٨,٣١٢	ضرائب الدخل عن الفترة
(١٣,٠٤١)	(١٥١,٢٧٠)	المسدد خلال الفترة
١٥١,٢٧٠	٢١٨,٣١٢	إجمالي ضريبة الدخل المستحقة

١٧. إيرادات النشاط

٢٠١٩/١١/٣٠	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣٢٣,٢٨٨	٣٦٢,٣٠٤	إيرادات الجامعة
١٩,١٨١	١٧,٩٦٠	إيرادات المستشفى
٦,٧٦٧	٧,٦٩٧	إيرادات السكن
٢,٢٣٨	٢,٣٩٤	إيرادات عقود ايجار تشغيلي
٣٥١,٤٧٤	٣٩٠,٣٥٥	إجمالي الإيرادات

١٨. تكاليف النشاط

٢٠١٩/١١/٣٠	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٧٠,٤٢٨	٤٤,٩٦٦	تكاليف الجامعة
١٨,٦٥٧	١٧,٢٤٩	تكاليف المستشفى
١٦,١٨٤	١٦,٢٤٨	مصروفات اهلاك الاصول الثابتة
٤,١٩٩	١,٦٧٧	تكاليف السكن
٦١٥	٦١٥	اهلاكات الاستثمار العقاري
٧,٥١٠	٥٠١	ضرائب عقارية
١١٧,٥٩٣	٨١,٢٥٦	إجمالي تكاليف النشاط

١٩. مصروفات إدارية وعمومية

٢٠١٩/١١/٣٠	٢٠٢٠/١١/٣٠	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٩,٤٤٢	١٢,٧٧٠	أجور ومرتببات وما في حكمها
-	٨٦	مكافأة ترك الخدمة
-	٢,١٩٦	مصروفات تأمين
-	١٤١	المسئولية الاجتماعية
٦٢٧	٣٠٩	مصروفات أخرى
٢,٠٤٠	١٦٦	رسوم واشتراكات
٩٥٥	١,٠٢٣	المساهمة التكافلية في التأمين الصحي
-	٥٠	مصاريف قضائية
٦٦٨	٦٣١	ادوات كتابية
١٣٤	٦٠	مياه وكهرباء وتليفون
١٩٢	١٦٠	إيجارات
٥١٨	٣٣٦	أتعاب مهنية واستشارات
١,٨٩٣		فروق فحص ضرائب
١٢١	١	مصروفات بنكية
-	١٤٠	دعاية وإعلان
-	٦٠	بدلات مجلس الأمناء
١٦,٥٩٠	١٨,١٢٩	إجمالي مصروفات إدارية وعمومية

٢٠. تسويات على الأرباح المرحلة

خلال الفترة تم تعديل رصيد الأرباح المرحلة وصافي أرباح ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠ بإثر رجعي وذلك على النحو التالي :-

٢٠٢٠/١١/٣٠	بيان
٢٥	تسوية اثبات فصل قيمة أرض المقر الجديد عن المباني
٢٥	

٢١. إصدارات جديدة و تعديلات تمت على معايير المحاسبة المصرية :

قامت وزيرة الاستثمار و التعاون الدولي بتاريخ ١٨ مارس ٢٠١٩ بتعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ و التي تتضمن بعض معايير المحاسبة الجديدة و تعديلات على بعض المعايير القائمة و التي تم نشرها بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٥ ابريل ٢٠١٩ و فيما يلي اهم التعديلات :

تاريخ التطبيق	التأثير المحتمل على القوائم المالية	ملخص لأهم التعديلات	المعايير الجديدة أو المعدلة
- يسرى المعيار رقم (٤٧) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠, و يسمح بالتطبيق المبكر, بشرط تطبيق معايير المحاسبة المصرية رقم (١) و (٢٥) و (٢٦) و (٤٠) المعدلين ٢٠١٩ معا في نفس التاريخ.	تقوم الادارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند التطبيق التعديل بالمعيار	١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية" محل الموضوعات المقابلة في معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "للأدوات مالية : الاعتراف و القياس" و بالتالي تم تعديل و اعادة اصدار معيار المحاسبة رقم (٢٦) بعد سحب الفقرات الخاصة بالموضوعات التي تناولها معيار (٤٧) الجديد و تحديد نطاق معيار (٢٦) المعدل للتعامل فقط مع حالات محدودة من محاسبة التغطية وفقا لاختيار المنشأة. طبقا لمتطلبات المعيار يتم تبويب الأصول المالية على أساس قياسها - لاحقاً- اما بالتكلفة المستهلكة , أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر , وذلك طبقا لنموذج أعمال المنشأة لادارة الأصول المالية و خصائص التدفق النقدي التعاقدى للأصل المالي.	معيار محاسبة مصري جديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية"
تسرى هذه التعديلات من تاريخ التطبيق معيار (٤٧)		٢- تم استبدال نموذج الخسائر المحققة في قياس الاضمحلال للأصول المالية بنماذج الخسائر الائتمانية المتوقعة و الذي يتطلب قياس الاضمحلال لكل الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة و الأدوات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر منذ لحظة الاعتراف الاولي لتلك بغض النظر عند وجود مؤشر لحدث الخسارة.	
		٣- بناء علي متطلبات هذا المعيار تم تعديل كلا من المعايير التالية: - معيار المحاسبة المصري رقم (١) "عرض القوائم" المالية المعدل ٢٠١٩ - معيار المحاسبة المصري رقم (٤) "قائمة التدفقات النقدية" - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٥) "الأدوات المالية": العرض - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "للأدوات المالية: الاعتراف و القياس" - معيار المحاسبة المالية رقم (٤٠) "الأدوات المالية: الافصاحات"	

٢١. إصدارات جديدة و تعديلات تمت على معايير المحاسبة المصرية (تابع)

المعايير الجديدة أو المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	المعايير الجديدة أو المعدلة
يسري المعيار رقم (٤٨) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، و يسمح بالتطبيق المبكر .	- تقوم الإدارة في وقت الحال بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار.	١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٨) "الإيراد من العقود مع العملاء" محل المعايير التالية و يلغيها: أ- معيار المحاسبة المصري رقم (٨) " عقود الإنشاء " المعدل ٢٠١٥ ب- معيار المحاسبة المصري رقم (١١) "الأيراد" المعدل ٢٠١٥ ٢- تم استخدام نموذج السيطرة للاعتراف بالأيراد بدلا من نموذج المنافع و المخاطر ٣- يتم الاعتراف بالتكاليف الإضافية للحصول على عقد مع عميل كأصل اذا كانت المنشأة تتوقع استرداد تلك التكاليف و كذا الاعتراف بتكاليف الوفاء بعقد كأصل عند توافر شروط محددة ٤- يتطلب المعيار ان يتوافر للعقد مضمون تجاري لكي يتم الاعتراف بالإيراد ٥- التوسع في متطلبات الإفصاح و العرض	معيار محاسبة مصري جديد رقم (٤٨) "الأيرادات من العقود مع العملاء"
بالاستثناء من تاريخ السريان أعلاه يسري المعيار رقم (٤٩) (٢٠١٩) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، و يسمح بالتطبيق المبكر اذا تم تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٤٨) "الإيراد من العقود مع العملاء" (٢٠١٩) في نفس التوقيت . بالاستثناء من تاريخ السريان اعلاه، يسري المعيار رقم (٤٩) (٢٠١٩) على عقود التأجير التي كانت تخضع لقانون التمويل رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ و تعديلاته و كذلك عقود التأجير التمويلي التي تنشأ في ظل و تخضع لقانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي و التخصيم رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ .	قامت الشركة خلال الفترة بتطبيق المعيار رقم ٤٩ فيما يخص عقود التأجير التمويلي التي كانت تخضع لقانون التأجير التمويلي رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ و تعديلاته و كذلك عقود التأجير التمويلي التي تنشأ في ظل و تخضع لقانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي و التخصيم رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ .	١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٩) "عقود الإيجار" محل معيار المحاسبة المصري رقم (٢٠) القواعد والمعايير المحاسبية المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي ٢٠١٥ و يلغيه. ٢- يقدم المعيار نموذج محاسبي واحد بالنسبة للمؤجر و المستأجر حيث يقوم المستأجر بالاعتراف بحق الانتفاع الأصل المؤجر ضمن اصول الشركة كما يعترف بالتزام و الذي يمثل القيمة الحالية لدفعات الإيجار غير المدفوعة ضمن التزامات الشركة ، مع الاخذ في الاعتبار انه لا يتم تصنيف عقود الإيجار بالنسبة للمستأجر عقد تأجير تشغيلي او أنه عقد تأجير تمويلي . ٣- بالنسبة للمؤجر يجب علي المؤجر تصنيف كل عقد من عقود إيجارته اما على أنه عقد تأجير تشغيلي أو أنه عقد تأجير تمويلي. ٤- بالنسبة للإيجار التمويلي فيجب على المؤجر الاعتراف بالاصول المحتفظ بها بموجب عقد تأجير تمويلي في قائمة المركز المالي و عرضها على أنها مبالغ مستحقة التحصيل بمبلغ مساوي لصافي الاستثمار في عقد التأجير. ٥- بالنسبة للإيجار التشغيلي يجب علي المؤجر الاعتراف بدفعات عقود التأجير من عقود التأجير التشغيلية علي انها دخل إما بطريقة القسط الثابت و أي أساس منتظم آخر .	معيار محاسبة مصري جديد (٤٩) "عقود تأجير"

٢١. إصدارات جديدة و تعديلات تمت على معايير المحاسبة المصرية (تابع)

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص اهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معياري المحاسبه المصري المعدل رقم (٣٨) مزايا العاملين	تم إضافة وتعديل بعض الفقرات وذلك لتعديل قواعد المحاسبه عن تعديل و تقليص و تسوية نظام مزايا العاملين.	تقوم الادارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل علي القوائم الماليه عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يسري المعيار رقم (٣٨) المعدل علي الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠ ويسمح بالتطبيق المبكر.
معياري المحاسبه المصري المعدل رقم (٤٢) القوائم المالية المجمععة	تم اضافة بعض الفقرات الخاصة باستثناء المنشآت الاستثمارية من التجميع و قد ترتب علي هذا التعديل تعديل لبعض المعايير المرتبطة بموضوع المنشآت الاستثمارية و فيما يلي المعايير التي تم تعديلها : - معيار المحاسبة المصري رقم (١٥) الإفصاح عن الاطراف ذوي العلاقة - معيار المحاسبة المصري رقم (١٧) القوائم المالية المستقلة - معيار المحاسبة المصري رقم (١٨) الاستثمارات في الشركات شقيقة - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٤) ضرائب الدخل - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٩) تجميع الأعمال . - معيار المحاسبة المصري رقم (٣٠) القوائم المالية . - معيار المحاسبة المصري رقم (٤٤) الإفصاح عن الحصص في المنشآت الأخرى.	تقوم الادارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل علي القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار .	يسري المعيار رقم (٤٢) المعدل علي الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠ ويسمح بالتطبيق المبكر. كما يتم تطبيق الفقرات الجديده أو المعدلة بالنسبه للمعايير التي تم تعديلها بموضوع المنشآت الاستثمارية في تاريخ سريان معيار المحاسبة المصري رقم (٤٢) القوائم المالية المجمععة المعدل ٢٠١٩.
يسري التفسير رقم (١) علي الفترات الماليه التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٩ .	- تقوم الادارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل علي القوائم الماليه عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يقدم هذا التفسير ارشادات بشأن المحاسبة من قبل المشغلين لترتيبات امتياز الخدمة العامة من كيان عام - الي-كيان خاص وذلك لتشديد و تشغيل و صيانة البنية التحتية للمنافع العامة- مثل الطرق و الكباري و الانفاق و المستشفيات و المطارات ومرافق توزيع المياه و امدادات الطاقة و شبكات الاتصالات.....الخ. و يمنح هذا التفسير خيار الاستمرار في تطبيق المعالجة السابقة لتدريبات امتيازات الخدمة العامة القائمة قبل ١ يناير ٢٠١٩ المنشآت التي كانت تعترف و تقوم بقياس اصول هذه الترتيبات علي أنها اصول ثابتة وفقا لمعيار المحاسبه المصري رقم (١٠) ، الاصول الثابتة و اهلاكتها الي حين انتهاء مدتها .	اصدار تفسير محاسبي مصرى رقم (١) ترتيبات امتيازات الخدمة العامة

٢١. إصدارات جديدة و تعديلات تمت على معايير المحاسبة المصرية (تابع)

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص اهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
اصدار تفسير محاسبي مصرى رقم (١) ترتيبات امتيازات الخدمة العامة	يقدم هذا التفسير ارشادات بشأن المحاسبة من قبل المشغلين لترتيبات امتياز الخدمة العامة من كيان عام - الي-كيان خاص وذلك لتشييد و تشغيل و صيانة البنية التحتية للمنافع العامة- مثل الطرق و الكباري و الانفاق و المستشفيات و المطارات ومرافق توزيع المياه و امدادات الطاقة و شبكات الاتصالات.... الخ. و يمنح هذا التفسير خيار الاستمرار في تطبيق المعالجة السابقة لترتيبات امتيازات الخدمة العامة القائمة قبل ١ يناير ٢٠١٩ المنشآت التي كانت تعترف و تقوم بقياس اصول هذه الترتيبات علي أنها اصول ثابتة وفقا لمعيار المحاسبه المصري رقم (١٠), الاصول الثابتة و اهلاكتها الي حين انتهاء مدتها .	تقوم الادارة في الوقت الحالي بتقييم الاثر المحتمل علي القوائم الماليه عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يسري التفسير رقم (١) علي الفترات الماليه التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٩ .
معيار المحاسبة المصري رقم (٢٢) نصيب السهم في الارباح	تم تعديل نطاق تطبيق المعيار ليصبح ملزم علي القوائم الماليه المستقلة او المجمععة او المنفردة المصدره لجميع المنشآت .		يتم تطبيق هذا التعديل علي الفترات الماليه التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٩ .
معيار المحاسبة المصري رقم (٣٤) الاستثمار العقاري	- تم الغاء استخدام خيار نموذج القيمة العادله لجميع المنشآت عند القياس اللاحق لاستثماراتها العقارية و الألتزام فقط بنموذج التكلفة, مع الزام صناديق الاستثمار العقاري فقط باستخدام نموذج القيمة العادله عند القياس اللاحق لجميع اصولها العقارية. وبناء علي هذا التعديل فقد تم تعديل كلا من: - معيار المحاسبه المصري رقم (٣٢) الاصول الغير متداولة المحتفظ بها لغرض البيع و العمليات الغير مستمرة . - معيار المحاسبة المصرية رقم (٣٠) اضمحلال قيمة الاصول.		يتم تطبيق هذا التعديل علي الفترات الماليه التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٩ .
معيار المحاسبة المصري المعدل رقم (٤) قائمة التدفقات النقدية	يتطلب من المنشأه تقديم الإفصاحات التي تمكن مستخدمي القوائم الماليه من تقييم التغيرات في الألتزامات التي تنشأ من الانشطة التمويلية , بما في ذلك كلا من التغيرات الناشئة من تدفقات نقدية أو تغيرات غير نقدية		يتم تطبيق هذا التعديل علي الفترات الماليه التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٩ .

٢٢. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

(أ) خطر الائتمان
يتمثل خطر الائتمان في مدى تعرض الشركة لخسائر مالية في حالة عدم قدرة أحد الأطراف المتعامل معهم على تنفيذ تعاقدهم مع الشركة ويتمثل بشكل أساسي في العملاء والمدينون بكافة أنواعهم. وتقوم إدارة الشركة بوضع سياسة إئتمانية يتم بموجبها تحليل القدرة الإئتمانية لكل عميل على حده وتتم مراجعة هذه الحدود بصفة دورية.

ويبلغ الحد الأقصى للتعرض لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية كما يلي:-

إيضاح	٢٠٢٠/١١/٣٠	أوراق قبض
(٧)	ألف جنيه مصري ٣٠ ٦٨٠	مدينون وحسابات مدينة أخرى
(١٠)	١٩ ٥٥٢	
	٥٠ ٢٣٢	

٢٢. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

(ب) خطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في عدم قدرة الشركة على سداد التزاماتها المالية عند إستحقاقها وسياسة الشركة في إدارة السيولة هي التأكد من توافر سيولة كافية بصورة دائمة للوفاء بالالتزامات عند إستحقاقها بأكبر قدر ممكن وذلك في ظل الظروف العادية والغير عادية ودون تكبد خسائر غير مقبولة أو مخاطرة بسمعة الشركة. تعتمد الشركة على تحصيل القيمة الإيجارية للأصول المؤجرة ومقابلتها بالتزاماتها في المواعيد المحددة لها وتؤكد الشركة من حيازتها لقدر كافي من النقدية للوفاء بالمصروفات العمومية ويستثنى من ذلك التأثير المحتمل للظروف غير العادية التي لا يمكن التنبؤ بها بشكل معقول مثل الكوارث الطبيعية. إضافة إلى ذلك تقوم الشركة بالحفاظ على التسهيل الإئتماني الممنوح لها من البنوك.

(ت) خطر السوق

يتمثل خطر السوق في التغيرات في الأسعار والتي تنشأ من التغير في أسعار الصرف والفوائد وأسعار الأوراق المالية التي قد تؤثر على إيرادات الشركة أو تكلفة إحتفاظها بالأدوات المالية - إن وجدت.

(ث) خطر أسعار الصرف

يتمثل هذا الخطر في التقلبات في قيمة الأدوات المالية نتيجة التقلبات في أسعار صرف العملات الأجنبية وذلك للأصول والالتزامات المالية المقيمة بالعملات الأجنبية والتي تؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية.

(ج) خطر سعر الفائدة

يتمثل خطر الفوائد في تغير أسعار الفائدة على التسهيلات الإئتمانية التي تحصل عليها الشركة من البنوك. وللد من هذه المخاطر فإن إدارة الشركة تعمل على الحصول على أفضل الشروط المتاحة في السوق المصرفي بالنسبة لأرصدة التسهيلات الإئتمانية، كما أنها تقوم بمراجعة أسعار الفائدة السائدة بالسوق المصرفي بصورة دورية الأمر الذي يحد من خطر التغير في أسعار الفائدة ، ويعتبر هذا الخطر مقبول نظراً لعدم وجود تسهيلات إئتمانية حصلت عليها الشركة حالياً.

(ح) إدارة رأس المال

تتمثل أهداف الشركة عند إدارة رأس المال في الآتي :-

- المحافظة على قدرة الشركة على الإستمرار في مزاولة نشاطها كشركة ناجحة في مجال تأسيس الشركات وزيادة رؤوس أموالها بحيث تستطيع الإستمرار في توفير العائد للمساهمين وا لمنافع لأصحاب المصالح الأخرى.
- تحدد الشركة مبلغ رأس المال بما يتناسب مع المخاطر وتدير هيكل رأس المال وتجرى تعديلات عليه في ضوء التغيرات في الظروف الإقتصادية وخصائص المخاطر المتعلقة بالأصول المستثمر فيها.

٢٣. الموقف القانوني

وفقاً للموقف القانوني المعد من قبل المستشارين القانونيين للشركة فإنه توجد دعاوي قضائية متبادلة بين الشركة والغير تتمثل فيما يلي:

- الدعوى ٦٢٢ لسنة ٩ ق استئناف اقتصادي الدائره (الاولى) استئناف اقتصادي و مقامة ضد رئيس جامعة ٦ اكتوبر و موضوعها صحة مساهمات شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا في رأسمال جامعه ٦ اكتوبر و الدعوى قضى فيها بجلسة ٢٠١٩/١٢/٢٤ باعتبار المدعى تاركا دعواه وفي الدعوى الفرعية برفضها .
- الدعوى رقم ١٩٣١ لسنة ٢٠١٩ مدنى كلى الجيزة و المنظورة امام محكمة الجيزة الابتدائية الدائرة (١١) مدنى كلى و مقامة ضد شركة مصر للتأمين و اخر و موضوعها بطلان اتفاق الصلح المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ و المبرم بين سيد تونسي محمود و شركة مصر للتأمين و الدعوى قضى فيها بعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذى صفة و تم استئنافها بالاستئناف رقم ١٣٧٦ لسنة ١٣٧ ق استئناف القاهرة و مؤجل لجلسة ٢٠٢٠/٥/٧ للاطلاع ثم تأجل لجلسة ٢٠٢٠/٩/١٠ ادارى و تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١١/٢ للمفردات و المستندات تأجلت لجلسة ٢٠٢١/٢/٢ للاطلاع و المذكرات .
- الدعوى رقم ٤٢٥٩٣ لسنة ٧٣ ق و المنظورة امام محكمة القضاء الاداري الدائره (٧) استثمار و مقامه ضد السيد / وزير الاستثمار و موضوعها طعن علي قرار عدم اعتماد محاضر اجتماعات الشركة و الدعوى قضى فيها برفض الشق العاجل و تم احوالها الى هيئة المفوضين و تم ايداع التقرير بها و تحدد لظرها جلسة ٢٠٢٠/١٠/٢ لنظر الموضوع و تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١١/٧ للاطلاع و المذكرات و حجزت لجلسة ٢٠٢٠/١٢/٢٦ للحكم و بذات الجلسة قضى بقبول الدعوى شكلا و رفضها موضوعا و سيتم الطعن عليها امام المحمة الادارية العليا .

٢٣. الموقف القانوني (تابع)

- الدعوى رقم ١٦٢ لسنة ١١ ق استئناف اقتصادي و المنظورة امام الدائرة (الثانية) استئناف اقتصادي و مقامة من شركة الاهلي للاستثمارات ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا و موضوعها رفض و الغاء قرارات الجمعية العمومية لشركه قناة السويس و بجلسة ٢٠١٩/١١/١٢ صدر الحكم برفض الدعوى. وقد طعن على الحكم الصادر بالرفض بالنقض بموجب ثلاث طعون على النحو التالي :-
 - ١- طعن رقم ٢٣٦٧٨ لسنة ٨٩ ق مقام من شركة الاهلي للاستثمارات و تحدد لنظرة جلسة ٢٠٢٠/٤/١ كاول جلسة لنظر طلب وقف التنفيذ وتأجل لجلسة ٢٠٢٠/٦/١٧ ادارى .وبتلك الجلسة قررت المحكمة تشكيل دائرة لفحص الطعن من السادة نواب رئيس المحكمة وامرت برفض طلب وقف تنفيذ الحكم المطعون فيه والزمط الطاعن المصاريف وحددت جلسة ٢٠٢٠/١٠/٢١ لنظر الطعن بغرفة المشورة وتأجلت بذات الجلسة بجلسة ٢٠٢٠/١٢/١٦ وبتلك الجلسة قررت محكمة النقض بغرف المشورة تأجيل نظر الطعن على الحكم رقم ١٦٢ لسنة ١١ ق لجلسة ٢٠٢١/٢/١٧.
 - ٢- طعن رقم ١١٢ لسنة ٩٠ ق و المقام من الهيئة العامة للرقابة المالية و تحدد لنظرة جلسة ٢٠٢٠/٦/٩ لنظر طلب وقف التنفيذ وبتلك الجلسة قررت المحكمة رفض طلب وقف تنفيذ وحددت جلسة ٢٠٢٠/١٠/١٣ لنظر الطعن بغرفة المشورة والتي قررت بذات الجلسة عدم قبول الطعن.
 - ٣- طعن رقم ٤٩٨ لسنة ٩٠ ق و المقام من شركة مصر للتأمين ولم يحدد لنظرة جلسة حتى تاريخه .
- الدعوى رقم ٢٥٦٧٨ لسنة ٧٤ ق محكمة القضاء الإدارى - الدائرة (٧) استثمار المقامة من الشركة ضد الهيئة العامة للرقابة المالية الطعن على قرار الهيئة العامة للرقابة المالية - منازعات الاستثمار وموضوعها بوقف تنفيذ قرار الهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١ وقرار لجنة التظلمات المطعون فيه الصادر فى ٢٠٢٠/٢/٢ وما يترتب على ذلك من اثار وفى الموضوع بالغاء القرارين المطعون فيهما وما يترتب على ذلك من اثار و الدعوى احيلت الى هيئة المفوضين ثم تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/٦/٨ ادارى ثم تحدد لنظر الدعوى جلسة ٢٠٢٠/٧/٦ وبتلك الجلسة تأجلت الدعوى لجلسة ٢٠٢٠/٩/٧ للاطلاع من جانب الدولة و تأجلت لجلسة ١٢ / ٢٠٢٠/١٠ للمستندات من جانب الجهة الادارية تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١١/٢ لاعلان احد المدعي عليهم بالصحيفة تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١٢/٢١ للأطلاع و تأجلت لجلسة ٢٠٢١/١/١٨ للاطلاع.
- الدعوى رقم ٧٩٩ لسنة ٨ ق استئناف اقتصادي و المنظورة امام الدائرة (الخامسة) استئناف اقتصادي و مقامة من شركة الاهلي للاستثمارات ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا و موضوعها بطلان قرارات الجمعية العمومية و تعديل القوائم المالية لشركه قناة السويس و الدعوى قضى فيها بجلسة ٢٠١٩/١١/١٢ برفض الدعوى . وقد طعن على الحكم الصادر بالرفض بالنقض بموجب طعنين بالنقض على النحو التالي :-
 - ١- طعن رقم ٥٠٢ لسنة ٩٠ ق و المقام من شركة الاهلي للاستثمارات و تحدد لنظرة جلسة ٢٠٢٠/٦/١٤ لنظر طلب وقف التنفيذ . وبتلك الجلسة قررت المحكمة تأجيل نظر الطعن لجلسة ٢٠٢٠/١١/٨ مع ضم الطعن رقم ٥١٤ لسنة ٩٠ ق الى الطعن المائل وتأجل لجلسة ٢٠٢١/١/١٠ و تم التأجيل لجلسة ٢٠٢١/٥/٢٣.
 - ٢- طعن رقم ٥١٤ لسنة ٩٠ ق مقام من المصرف المتحد و لم يحدد له جلسه وقد تم ضم هذا الطعن الى الطعن رقم ٥٠٢ لسنة ٩٠ ق لنظرة في جلسة ٢٠٢٠/١١/٨ وتأجل لجلسة ٢٠٢١/١/١٠ و تم التأجيل لجلسة ٢٠٢١/٥/٢٣.
- الدعوى رقم ٩٤٧ لسنة ١١ ق استئناف اقتصادي و المنظورة امام الدائرة (الخامسة) استئناف اقتصادي و مقامة من شركة مصر للتأمين ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا و موضوعها بطلان تشكيل مجلس ادارة الشركة المشكل بموجب قرار الجمعية العمومية العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٢ . ومؤجلة لجلسة ٢٠٢٠/٧/٦ لورود اصل الصحيفة و تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/٨/٦ وبتلك الجلسة قضت المحكمة بوقف الدعوى تعليقا لحين الفصل في الطعن بالنقض رقم ٢٣٦٧٨ لسنة ٨٩ ق و المحدد لنظرة جلسة ٢٠٢٠/١٠/٢١ لنظرة بغرفة المشورة وتأجل لجلسة ١٧/٢/٢٠٢١ استمرار النظر بغرفة المشورة.
- دعوى رقم ٥٣٣ و المرفوعة من الأستاذ/ سيد تونسى محمود بشأن بطلان قرار الجمعية العامة العادية للشركة و المنعقدة في ٢٥ مايو ٢٠١٧ بعدم إبراء ذمة مجلس إدارة الشركة عن السنة من ١ سبتمبر ٢٠١٥ حتى ٩ مارس ٢٠١٦ و قد تم القضاء بجلسة ٢٠١٧/١٢/١٣ برفض الدعوى و طعن السيد / سيد التونسى محمود بطريق النقض و قيد برقم ٨٨/٧٥٠ ق و لم يحدد له جلسة حتى الان .
- الدعوى رقم ٣٦٧٠٧ لسنة ٧٢ ق محكمة القضاء الإداري و المقاومة من الشركة ضد وزير التعليم العالي "بصفته" و موضوعها بصفة مستعجلة وقف تنفيذ قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن اعتماد تشكيل مجلس أمناء جامعة ٦ اكتوبر وقفا لقرار جماعة المؤسسين. و الدعوى مؤجلة لجلسة ٢٠١٨/١١/٢٥ للاعلان بالتدخل و سداد الرسم و تم إحالتها للمفوضين ولم يتم ايداع التقرير حتى تاريخه و قد وافق معالى وزير التعليم العالي بكابه رقم ١٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/٤/٣ بأعتماد اعادة تشكيل مجلس الامناء علي النحو الذي يترانا لجماعة المؤسسين (شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا) و من ثم يكون معالى وزير التعليم العالي استجاب لطلب الشركة
- البلاغ رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ حصر اموال عامة عليا / سيد التونسى محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه.
- البلاغ رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٧ ادارة الكسب غير المشروع ضد / سيد التونسى محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه.

٢٤. الموقف الضريبي

أولاً : ضريبة شركات الأموال

- السنة من بداية النشاط حتى ٢٠٠٤/٨/٣١ :
تم محاسبة الشركة عن تلك السنة ولا توجد أى مستحقات ضريبية على الشركة.
- السنوات من ٢٠٠٤/٩/١ حتى ٢٠٢٠/٨/٣١ :
قدمت الشركة الإقرارات الضريبية وتقوم الشركة بسداد الضريبة من واقع الإقرار على الأوعية الخاضعة للضريبة.

ثانياً: الضريبة على الأجور والمرتببات

- السنة من بداية النشاط حتى ٢٠١٠/١٢/٣١ :
تم محاسبة الشركة عن تلك السنة ولا توجد أى مستحقات ضريبية على الشركة.
- السنة من ٢٠١١/١/١ حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١ :
لم يتم فحص الشركة وتقوم الشركة بسداد ضرائب كسب العمل المستحقة في مواعيدها القانونية.

ثالثاً: ضريبة الدمغة

- السنة من بداية النشاط حتى ٢٠٠٤/١٢/٣١ :
تم محاسبة الشركة عن تلك السنة ولا توجد أى مستحقات ضريبية على الشركة.
- السنة من ٢٠٠٥/١/١ حتى ٢٠٢٠/٨/٣١ :
لم يتم فحص الشركة وتقوم الشركة بسداد ضرائب الدمغة المستحقة في مواعيدها القانونية.

رابعاً: الخصم والتخصيل تحت حساب الضريبة

يتم سداد الضريبة المخصومة تحت حساب الضريبة في المواعيد القانونية.

خامساً: الضريبة العقارية

وردت للشركة اخطارات من مصلحة الضرائب العقارية بالقيمة الإيجارية المقدرة وكذا الضريبة المستحقة على العقارات المبنية المملوكة للشركة والمؤجرة تمويلياً لجامعة ٦ أكتوبر والمعاهد العليا بمدينة ٦ أكتوبر والمعاهد العليا بمصر الجديدة – مساكن شيراتون بموجب نماذج (٣) وقد تم سداد الضريبة المستحقة حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٠ .

٢٥. أحداث هامة

١,٢٥ بتاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠١٨ صدر قانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم والذي ألغى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ في شأن التأجير التمويلي، ووفقاً للمادة الثالثة من القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ فإنه على الشركات القائمة في تاريخ العمل بأحكام القانون المرافق التي تزاول أياً من نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم توفيق أوضاعها وفقاً لأحكامه خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به، ويجوز لمجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية بقرار يصدره مد هذه المدة لمديتين أخريين.

٢,٢٥ قررت الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٠ يناير ٢٠١٩ اعتماد عقد إنهاء نزاع ملكية جامعة ٦ أكتوبر الموقع بتاريخ ٦ ديسمبر ٢٠١٨ و الذي تضمن الإقرار بملكية الشركة لنسبة ٩٩,٦٨ % من رأس مال الجامعة كما أطلعت الجمعية على القوائم المالية عن نشاط الجامعة عن السنوات ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨، وكذلك المركز المالي في ٣٠ ديسمبر ٢٠١٨ المعدلة والمصححة والمعتمدة من مراقبي حسابات الجامعة وتؤكد الجمعية على ما جاء في الميزانيات المعدلة بأن شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا تمتلك ٩٩,٦٨ % من رأس مال جامعة ٦ أكتوبر وفقاً للقوائم المعتمدة من مجلس أمناء الجامعة ورئيس الجامعة والمدير المالي والمصدق عليها تقرير مراقبي حسابات الجامعة، علماً بأن مراجعة الشركة ومراقبي حساباتها لهذه القوائم ينصب فقط على الأرصدة المتبادلة بين الشركة والجامعة وحصة الشركة في رأس مال الجامعة ومن المسلم به أن إعداد واعتماد القوائم المالية للجامعة هي مسئولية مجلس الأمناء ورئيس الجامعة ومراقبي حسابات الجامعة وفقاً للقانون وتعتبر هذه الموافقة سارية بعد تسليم الجامعة للشركة وإستقالة رئيس وأعضاء مجلس الأمناء الحاليين ووافقت الجمعية على إبراء ذمة الأستاذ / سيد تونسي محمود وإخلاء طرفه من الجامعة والشركة طبقاً لما جاء بعاليه وفي حالة ظهور أية مخالفات غير ظاهرة في حينه، يكون للشركة حق إتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، كما تؤكد الجمعية العامة على إتخاذ جميع الإجراءات القانونية لحماية حقوق شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا في الجامعة. وان أى إتفاقيات قد تم إبرامها تضر بالشركة وإستثماراتها،ستقوم الشركة بإتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

٣,٢٥ صدر قرار من الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥٨ بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٩ ينص على وقف تنفيذ القرار السابع من قرارات الجمعية العامة العادية للشركة المنعقد في ٢٨ نوفمبر ٢٠١٨ والخاص بتشكيل مجلس ادارة الشركة لدورة جديدة لمدة ثلاث سنوات، ورفض وقف باقي قرارات الجمعية الاخرى، وذلك وفقاً لحكم المادة (١٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢. و بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ تقدمت الشركة بتظلم على ذلك القرار مدعوماً بالحكم الصادر في الدعوى رقم ١٦٢ لسنة ١١ ق بتاريخ ١٢ نوفمبر ٢٠١٩ من المحكمة الاقتصادية بالقاهرة والذي يؤكد قانونية وصحة اجراءات انتخاب مجلس الادارة الحالي وتم احاطة الجمعية العامة العادية المنعقدة في ٢٨ نوفمبر ٢٠١٩ بكافة الاحداث وبتاريخ ٢٥ ديسمبر ٢٠١٩ قررت لجنة التظلمات بالهيئة العامة للرقابة المالية حجز تظلم الشركة للقرار لجلسة ٨ يناير ٢٠٢٠ ثم تم مد أجل للنطق بالقرار لجلسة ١٥ يناير ٢٠٢٠. وبتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢ صدر قرار اللجنة بقبول التظلم شكلاً ورفضه موضوعاً وقامت الشركة برفع الدعوى رقم ٢٥٦٧٨ لسنة ٢٠٢٠ ق محكمة القضاء الإداري - الدائرة (٧) ضد الهيئة العامة للرقابة المالية وموضوعها وقف تنفيذ قرار الهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١ وقرار لجنة التظلمات المطعون فيه الصادر في ٢٠٢٠/٢/٢ وما يترتب على ذلك من اثار وفي الموضوع بالغاء القرارين المطعون فيهما وما يترتب على ذلك من اثار وموجلة لجلسة ٢٠٢٠/٦/٨ إداري ثم تحدد لنظر الدعوى جلسة ٢٠٢٠/٧/٦ وتبطلت الجلسة تأجلت الدعوى لجلسة ٢٠٢٠/٩/٧ للاطلاع من جانب الدولة وتأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١٠/١٢ للمستندات من جانب الجهة الادارية تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١١/٢١ لاعلان احد المدعي عليهم بالصحيفة تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١٢/٢١ للاطلاع وتأجلت لجلسة ١٨/١٢/٢٠٢١ للاطلاع.

٤,٢٥ من بداية تأثير انتشار فيروس كورونا بالاسواق المصرية وقد اعلنت الحكومة المصرية عن تدابير غير مسبوقة لمكافحة عدوي الفيروس وانتشاره، وقد قامت الشركة بتكوين لجنة لإدارة الازمة وتم تحديد اهداف هذه الفترة في المحافظة على فريق العمل وتأمينه من مخاطر فيروس الكورونا وكذلك الاستمرار في العمليات بالشركة، وبالفعل تم دراسة وتقييم جميع المخاطر واتخاذ سلسلة من الاجراءات لتجفيف المخاطر على فريق العمل ولضمان استمرار العمليات التشغيلية والتحصيل في هذه الفترة. وليس هناك تأثير على وضع الشركة الاقتصادي حالياً (مركزها المالي ونتائج اعمالها وتدقيقاتها النقدية). ونظراً لعدم وضوح التأثيرات التي يمكن ان يترتب عليها تطور الوضع المرتبط بتأثير انتشار الفيروس (كوفيد-١٩) في المستقبل فإنه لايمكن التحديد بشكل دقيق أثر هذه التطورات على نشاط الشركة.

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب
أ. د. أحمد ركي بدر



مدير عام الشؤون المالية
أ/ أشرف محمد إبراهيم

